

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٤٩٥ لسنة ٢٠١٩

الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨

بشأن تحديد نسبة زيادة سنوية لمقابل إنشاء وإرسال رسالة

إلكترونية بوزن الحاويات بميناء دمياط

ريان / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط

وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٦ بإصدار لائحة تنظيم مزاولة الأنشطة

والأعمال المرتبطة بالنقل البحرى ومقابلات الانتفاع بها ؛

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم ٣١١ الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٢

بشأن تعديل قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٦-٧/٧) الخاص بتحصيل

مقابل إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات والمنشور بالوقائع المصرية

بالعدد ٦٢ تابع (أ) فى ٢٠١٧/٣/١٥ ؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٩-٤/٧) بشأن تحديد نسبة

زيادة سنوية لمقابل إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات بميناء دمياط بجلسته الرابعة

المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٣ والمعتمدة من السيد الفريق وزير النقل بالموافقة ؛

قصر:

مادة أولى - تضاف فقرة جديدة للمادة الأولى الواردة بقرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم ٣١١ لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٧/٧-٢٠١٦) الخاص بتحصيل مقابل إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد ٦٢ تابع (أ) في ٢٠١٧/٣/١٥ نصها كالتالي :
« تزداد سنويًا الفئات الواردة بالمادة الأولى بنسبة (٧٪) ويجوز إعادة النظر في تلك الفئات كلما دعت الضرورة لذلك » .

مادة ثانية - تضاف مادة جديدة لقرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم ٣١١ لسنة ٢٠١٧ نصها كالتالي :

« تخصيص نسبة (١٠٪) من الإيراد المحقق لصالح هيئة ميناء دمياط للقائمين على التحصيل والتشغيل » .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

رئيس مجلس الإدارة

ريان / طارق شاهين على شاهين

